

اتفاقية إطارية للتمويل المشترك بين مصرف التنمية لشرقي أفريقيا والصندوق الدولي للتنمية الزراعية

الوثيقة: EB 2025/144/R.10

بند جدول الأعمال: 3(د)(1)

التاريخ: 2 أبريل/نيسان 2025

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

الإجراء: وفقا للبند 2 من المادة 8 من اتفاقية إنشاء الصندوق، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى تفويض رئيس الصندوق صلاحية وضع الصيغة النهائية للاتفاقية الإطارية للتمويل المشترك بين الصندوق ومصرف التنمية لشرقي أفريقيا والتوقيع عليها بناء على الشروط الموضحة في هذه الوثيقة. وستقدم الاتفاقية الإطارية للتمويل المشترك التي جرى التوقيع عليها إلى المجلس التنفيذي للعلم في دورة لاحقة.

الأسئلة التقنية:

Ronald Thomas Hartman

مدير

شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد

البريد الإلكتروني: r.hartman@ifad.org

Sara Mbago-Bhunu

مديرة

شعبة أفريقيا الشرقية والجنوبية

البريد الإلكتروني: s.mbago-bhunu@ifad.org

اتفاقية إطارية للتمويل المشترك بين مصرف التنمية لشرقي أفريقيا والصندوق الدولي للتنمية الزراعية

أولاً- الخلفية والغرض من الاتفاقية الإطارية للتمويل المشترك

- 1- أعرب مصرف التنمية لشرقي أفريقيا عن اهتمامه بالمشاركة في تمويل استثمارات الصندوق في الدول الأعضاء المشتركة خلال فترة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق وما بعدها، مما يسهم في الجهود التي يبذلها الصندوق لتحقيق هدف التمويل المشترك الدولي وفقاً للالتزامات التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق.
- 2- وسيدعم التمويل المقدم من مصرف التنمية لشرقي أفريقيا التمويل المشترك أو الموازي لاستثمارات مختارة من ذخيرة مشروعات الصندوق. وسيعقد الصندوق مع مصرف التنمية لشرقي أفريقيا اجتماعات منتظمة لمناقشة ذخيرة مشروعات الصندوق، وعمليات الموافقة الداخلية، والأولويات الإقليمية والمواضيعية التي ستوجه اختيار المشروعات من أجل التمويل المشترك.
- 3- وسيكون التمويل المشترك من مصرف التنمية لشرقي أفريقيا في شكل قروض تتواءم، حيثما أمكن، مع شروط وأحكام تمويل الصندوق. وستتبع مخاطر التخلف عن سداد القروض على عاتق كل طرف فيما يتعلق بالتمويل الخاص به، بما يتماشى مع الأحكام المتفق عليها في اتفاقيات التمويل ذات الصلة الموقعة مع المقترض، ولن يكون هناك أي تعميم تلقائي للتخلف عن السداد، أو تعليق السداد أو تسريع السداد لأي قرض للطرف الآخر بين قروض الصندوق ومصرف التنمية لشرقي أفريقيا للمقترض نفسه.
- 4- وستحوّل أموال مصرف التنمية لشرقي أفريقيا مباشرة إلى المقترض ولن تُوجّه من خلال الصندوق. وكجزء من الشراكة، طلب مصرف التنمية لشرقي أفريقيا من الصندوق تقديم خدمات محددة تتعلق بتصميم المشروعات، والإشراف، والرقابة على التوريد، والإدارة المالية والصرف، إذا ما اتفق على ذلك، للمشروعات الممولة تمويلًا مشتركًا. وسيتقاضى الصندوق رسم خدمة يجري التفاوض بشأنه على أساس كل حالة على حدة لكل مشروع ممول تمويلًا مشتركًا مقابل هذه الخدمات، وذلك لضمان استرداد الصندوق للتكاليف بالكامل.
- 5- وسيجري تحديد شروط التعاون بين الصندوق ومصرف التنمية لشرقي أفريقيا في الاتفاقية الإطارية المقترحة للتمويل المشترك. وبالإضافة إلى ذلك، سيوقع الصندوق ومصرف التنمية لشرقي أفريقيا على اتفاقية تمويل مشترك منفصلة لكل مشروع ممول تمويلًا مشتركًا، تحدد الأدوار، والمسؤوليات والخدمات التي سيقدمها الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم أيضا مصرف التنمية لشرقي أفريقيا بالتفاوض والتوقيع على اتفاقية تمويل مع المقترض.
- 6- ولا يتوقع الصندوق أي مخاطر محتملة مرتبطة بالدخول في هذه الاتفاقية.

ثانياً- مصرف التنمية لشرقي أفريقيا

- 7- تأسس مصرف التنمية لشرقي أفريقيا في عام 1967، وهو مؤسسة مالية إقليمية مكلفة بتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة في الدول الأعضاء فيه (كينيا، ورواندا، وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوغندا) من خلال التمويل الطويل الأجل للمشروعات والبرامج الرئيسية.
- 8- ويدعم مصرف التنمية لشرقي أفريقيا المشروعات التي تعزز التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والتكامل الإقليمي والحد من الفقر، مع التركيز خصوصاً على البنية التحتية، والزراعة، والتعليم والطاقة المتجددة.

- 9- وتواؤما مع أهداف التنمية المستدامة، يمول مصرف التنمية لشرقي أفريقيا المبادرات التي تعزز عمالة الشباب، والابتكار، والمساواة بين الجنسين، والقدرة على الصمود في وجه تغير المناخ.

ثالثا- المواءمة مع استراتيجيات الصندوق

- 10- تتواءم مبادئ وأهداف الاتفاقية الإطارية المقترحة للتمويل المشترك مع الأهداف والسياسات الاستراتيجية للصندوق. وتقوي هذه الشراكة قدرة الصندوق على تحقيق أهداف التمويل المشترك الدولية وتعزز أثره الإنمائي في شرق أفريقيا في إطار التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق.